[31] الجزيل. وهذا - كما ترى - مذهب ضعيف واه، لا حجة تؤيده، ولا دليل ينصره.
والنزول - غالبا - مفضول مرغوب عنه، والثواب وألاجر وزيادتهما أمران أجنبيان عن مسألة الجرح والتعديل، والتضعيف والتصحيح. وزيادة الاجتهاد والنظر ليست مطلوبة لذاتها. ومراعاة المعنى المقصود من الرواية - وهو الصحة - أولى وأهم من غيره، ولنعم ما قاله العراقي هنا: " بأنه بمثابة من يقصد المسجد للجماعة، فيسلك الطريق البعيدة، لتكثير الخطى رغبة في تكفير الاجر، وان أداه سلوكها إلى فوات الجماعة التي هي المقصود " (1). هذا، ولكن ذم النزول على إطلامه غير صحيح، واصرار بعضهم على أن " النزول شؤم " في غير محله. كيف.. ! و " قد يتفق في النزول مزية ليست في العلو، كأن يكون رواته أوثق أو أحفظ أو أضبط أو الاتصال فيه أظهر، للتصريح فيه باللقاء، واشتمال العالي على ما يحتمله وعدمه كعن فلان، فيكون النزول حينئذ أولى " (2). ومن هنا يتبين: أن مغالاة بعضعهم في طلب العلو وأخذهم الحديت عن بعض من ادعى: أنه من المعمرين، وهو ليس كذلك، ولكنه أراد جلب بعض الجهلة إليه، تبين أنها غير صحيحة، فلا العلو كيفما اتفق مرغوب فيه، ولا النزول على إطلاقه مرغوب عنه.

_____

(1) فتح المغيت: ج 3، ص 8.
(2) الرعاية: ص 112 (*).

_____